

وزارة النقل

قرار رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٠٢

الصادر فى ٢٠٠٢/٣/٣٠

وزير النقل

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن الطرق العامة ؛
وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٥٩ لسنة ١٩٧٦ وتعديلاته ؛
وعلى قرار وزير النقل رقم ٨١ لسنة ١٩٦٧ بتحديد الطرق السريعة والرئيسية
الداخلة فى إشراف الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تعتبر الطرق التالية :

بليس / الهايكستب .

القاهرة / الفيوم .

من الطرق السريعة الداخلة فى إشراف الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى .

(المادة الثانية)

على المختصين تعديل الخرائط المساحية والكشوف المنوه عنها بقرار السيد المهندس
وزير النقل رقم ٨١ لسنة ١٩٦٧ المشار إليه بحيث تتضمن الطرق المحددة بالمادة السابقة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير النقل

مهندس / حمدي الشايب